

الزاهر في غريب أَلْفَاظ الشافعي

الدم بما شئتم الا الطفر والسن وسأحدثكم اما السن فعظم واما الطفر فمدى الحبش وفي حديث عدي انه سأل النبي A انا نصيد الصيد ولا نجد ما نذكي به الا الطرار فقال امر الدم بما شئت وقال ابن عباس كل ما افرى الاوداج غير مثرد .

فاما قوله انهموا الدم بما شئتم فمعناه سليوه حتى يجري كالنهر الذي يجري فيه الماء ومعناه قطع الاوداج والمبالغه في استيعاب قطعها وكل شيء وسعته فقد انهرته ومنه قول الشاعر يصف طعنه ... ملكت بها كفى فانهرت فتقها ... يرى قائم من دونها ما وراءها

والسن والطفر كل سن وكل طفر كانا منزوعين او غير منزوعين لا يجوز الذكاة بهما .

932 - والطارار واحدها طرر وهو حجر محدد صلب ويجمع الطرر طرانا ومنه قول لبيد